



كلية الحقوق

مجلة العلوم القانونية والاقتصادية

أعمال مؤتمر

التحديات والآفاق القانونية والاقتصادية للنكاه الاصطناعي

المنعقد يومى ٤-٥ نوفمبر ٢٠٢٣

بكلية الحقوق جامعة عين شمس

رئيس المؤتمر

أ.د/ محمد صافى يوسف

عميد الكلية ورئيس المؤتمر

مقرر المؤتمر

أ.د/ ياسين الشاذلى

وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث

تقديم

إنه لمن دواعي سروري واعتزازي أن أقدم لطلاب العلم والمعرفة والباحثين والدارسين أينما وجدوا هذا العدد الخاص من مجلتنا الغراء "مجلة العلوم القانونية والاقتصادية" التي تصدر عن كلية الحقوق جامعة عين شمس منذ عام ١٩٥٩م بشكل دوري منتظم بواقع مرتين سنوياً، والذي يحوى بين دفتيه مجموعة البحوث والدراسات وأوراق العمل التي أعدها باحثون متميزون من مختلف دول العالم، وألقيت ضمن أعمال مؤتمر "الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي" الذي نظّمته الكلية يومى الرابع والخامس من شهر نوفمبر لعام ٢٠٢٣م بالتعاون مع هيئات ومؤسسات دولية علمية مرموقة.

وقد تميز مؤتمرنا هذا العام ليس فقط بمعالجته لأحد أهم الموضوعات المطروحة على الساحة الدولية حالياً ومنذ سنوات خلت، وسوف تظل هكذا لعقود طويلة قادمة، ألا وهو موضوع "الذكاء الاصطناعي"، وما يفرضه في جميع الدول وعلى المستوى الدولي من تحديات حقيقية قانونية واقتصادية، وإنما أيضاً بكونه قد عُقد بشراكات داخلية ودولية رفيعة المستوى، وشارك فيه باحثون وممارسون للعمل القانوني والقضائي من كافة المدارس القانونية الرئيسية في العالم، وحظى برعاية كريمة من قبل أحد رموز الكلية البارزين معالي وزير العدل المستشار الجليل عمر مروان، ومعالي وزير التعليم العالي الأستاذ الدكتور محمد أيمن عاشور، ومعالي رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور محمد ضياء زين العابدين.

وإذا كنا نحرص منذ سنوات خلت على تنظيم مؤتمر دولي سنوي يُدعى له بتخطيط وعناية المتخصصون من كافة دول العالم، ويشاركنا في عقده مؤسسات دولية علمية مرموقة، فإن حرصنا ولا شك أشد على جودة موضوعه ومخرجاته، والعمل على إيصالها إلى مختلف الجهات المعنية بها رغبة في اكتمال الفائدة المرجوة منها.

وإذ أقدم للقارئ الكريم هذا العدد الخاص من مجلة الكلية بما يشمله من بحوث ودراسات وأوراق عمل، فإننى أدعو الزملاء والباحثين والدارسين إلى الاطلاع عليه والاستفادة منه، وأثق بأن هذا التقليد الذي

يتمثل في إصدار أعمال مؤتمرات الكلية في أعداد خاصة من مجلتها سوف يسهل من عملية الاطلاع عليها والاستشهاد بها، وأشكر زملائي وكلاء الكلية، ومدير مكتب التعاون الدولي، وأعضاء اللجنة التنظيمية للمؤتمر على ما بذلوه من جهد كبير مميز في الإعداد لهذا الحدث السنوي الذي تفخر به الكلية، الأمر الذي أخرجته في أبهى صورته، وجعل منه محل إشادة وتقدير من قبل الجميع.

والله من وراء القصد
وهو الموفق والمستعان،

رئيس المؤتمر

أ.د. محمد صافى يوسف

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام

وعميد كلية الحقوق جامعة عين شمس

تحريرا فى الخامس والعشرين من يناير لعام ٢٠٢٤م

بسم الله الرحمن الرحيم

يأتي مؤتمر كلية الحقوق جامعة عين شمس لعام ٢٠٢٣ تحت عنوان "التحديات والآفاق القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي". ويركز المؤتمر على التحديات والآفاق القانونية والاقتصادية التي تنشأ من الاستخدام المتزايد للذكاء الاصطناعي في مجالات متعددة. وقد شارك كلية الحقوق في تنظيم المؤتمر مجموعة من الهيئات العلمية والدولية المرموقة، ومنها لجنة الأمم المتحدة للقانون الدولي التجاري الدولي (الأونسترال)، وكلية الحقوق بجامعة كوين ماري بالمملكة المتحدة، والجمعية الدولية لقانون العقوبات.

ولم يقتصر وجود هذه الهيئات على المشاركة في التنظيم، وإنما يمتد إلى المشاركة الحضورية في أعمال الجلسات، وذلك فيما يتعلق بالإطار التشريعي والتنظيمي الحاكم لتطبيقات للذكاء الاصطناعي، والمسؤولية المدنية والجنائية الناشئة عن ذلك. كما تستمر شراكة كلية الحقوق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والتي تشارك في تنظيم جلسة من جلسات المؤتمر مع كلية الحقوق حول أثر الذكاء الاصطناعي في تغيير شكل النزاعات المسلحة، ومدى تأثير التكنولوجيات الحديثة على المبادئ المستقرة للقانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي.

ومن يمن الطالع أن يُعقد المؤتمر مع اصدار الدليل الاسترشادي لضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في التعليم العالي والبحث العلمي والذي يواكب توجهات الدولة المصرية المتعلقة بالاستخدام الأخلاقي والمسئول لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال التعليم والبحث العلمي.

إن الثورة التكنولوجية للذكاء الاصطناعي تُعد أهم التطورات التي يعيشها العالم اليوم، وتعتبر بلا شك هي المحرك الأساسي للكثير من احداث حياتنا اليومية. وكما كانت الثروة الصناعية

و"التحول إلى عصر الآلة" علامة مميزة في تاريخ البشرية جلبت معها التطور والرخاء لبعض للشعوب إلا ان ثمارها كانت احتكارا على الدول المتقدمة. لذلك ونحن نعيش اليوم بزوغ ثورة جديدة ذات طبيعة تكنولوجية، فإن ما حدث بالماضي يجب ألا يتكرر من جديد في عصر التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي.

لقد كان من نتاج انتشار استخدامات الذكاء الاصطناعي ظهور العديد من الجوانب الخطيرة التي قد تؤثر على قيم واخلاقيات المجتمع وأمنه، حيث انتشر الاحتيال على حقوق الملكية الفكرية. كما أنظمة العلاج والتشخيص بنظام الذكاء الاصطناعي قد تشكل تحديات بخصوص مفهوم سلامة الجسد وأطار المسؤولية الطبية من الناحية القانونية. كما قد يؤدي الذكاء الاصطناعي إلى تراجع في معدلات التوظيف وزيادة الفروق الاقتصادية بين طبقات المجتمع. كما أن تنامي استخدام الذكاء الاصطناعي في تصنيع الأسلحة العسكرية سيؤدي حتما إلى تغيير جذري في شكل النزاعات المسلحة والمبادئ المستقرة للقانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي.

وليس ثمة شك أن عالم الجريمة ليس بعيداً عن هذه التحولات التكنولوجية للذكاء الاصطناعي، بل يمكن القول أن جماعات الجريمة المنظمة يكون لها سبق أحيانا في استغلال التحولات التكنولوجية من خلال ابتكار أنماط إجرامية تستدعي جهدا كبيرا وتقنيات متقدمة لمواجهتها ودرء أخطارها عن الإنسانية. وهذا يحتم أن يكون المكلفين بإنفاذ القانون قادرين على التصدي بنجاح لمخططات تلك الجماعات الإجرامية وأن تكون هذه الكوادر مؤهلة لصيانة المجتمع من شرورها، والحفاظ على أمن أفرادها وسلامة ممتلكاتهم، ولا يتحقق ذلك بطبيعة الحال إلا من خلال إعداد رجل القانون الإعداد المطلوب وتعزيز خبراتهم ومؤهلاتهم العلمية والتطبيقية. هذه هي المهمة الكبيرة والمركزية للمؤسسات الأكاديمية؛ مهمة إعداد رجل القانون في ظل العصر الرقمي.

ولقد تقدم للمؤتمر هذا العام عدداً غير مسبوق من الباحثين من داخل مصر وخارجها، حيث جاوز عدد الأوراق البحثية المقدمة أكثر من مائة ورقة بحثية. وناقش المؤتمر عدة محاور منها المسؤولية الشرعية والقانونية الناجمة عن استخدام الذكاء الاصطناعي، الأحكام الشرعية والقانونية للتعاملات باستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي، أحكام قواعد الملكية في فود أنشطة الذكاء الاصطناعي ويناقد المحور الرابع الجوانب الاقتصادية لأنشطة الذكاء الاصطناعي، بينما يتناول المحور الخامس آثار الذكاء الاصطناعي على منظومة العدالة، ويدور المحور السادس عن البعد الأخلاقي لممارسات الذكاء الاصطناعي.

وقد توصل المؤتمر لعدد من التوصيات الهامة والتي رفعها إلى الجهات ذات الاختصاص، كما أن من أهم مخرجات المؤتمر مشاركة الكلية حالياً في لجنة وزارة العدل المعنية بإعداد مشروع قانون متكامل لمواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي، وهو ما يؤكد الدور المجتمعي للعملية البحثية على صعيد القانون ويعزز التكاتف بين الجامعة ومؤسسات الدولة بما يعود بالنفع على المجتمع ككل ويفتح آفاق جديدة للبحث العلمي القانوني التطبيقي.

مقرر المؤتمر

أ.د/ ياسين الشاذلي

وكيل الكلية لشؤون الدراسات العليا والبحوث

التقرير الختامي والتوصيات لمؤتمر كلية الحقوق بجامعة عين شمس المنعقد في الرابع والخامس من نوفمبر ٢٠٢٣ حول "التحديات والآفاق القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي"

المقدمة:	١
ملخص لجلسات المؤتمر:	٣
الجلسة الأولى: الذكاء الاصطناعي وحماية الابتكار	٣
الجلسة الثانية: الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان	٥
الجلسة الثالثة: الذكاء الاصطناعي من منظور القانون الجنائي	٧
الجلسة الرابعة: الذكاء الاصطناعي والقانون الدولي الإنساني	٨
الجلسة الخامسة: الجوانب الاقتصادية للذكاء الاصطناعي	٩
الجلسة السادسة: الذكاء الاصطناعي والوظائف القانونية	١١
الجلسة السابعة: المسؤولية عن استخدام الذكاء الاصطناعي: وجهات نظر بين القانون والشريعة	١٤
التوصيات العامة	١٦
التوصيات المتخصصة	١٩
في مجال الخدمات العامة	١٩
فيما يتعلق بإدارة العدالة	١٩
في مجال المهن الطبية	٢٠
في مجال الملكية الفكرية	٢١
في مجال حماية المستهلك	٢١
في مجال القانون الدولي الإنساني	٢١

المقدمة :

نظمت كلية الحقوق بجامعة عين شمس مؤتمرها الدولي السنوي لعام ٢٠٢٣ حول " التحديات والآفاق القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي"، والذي امتد على مدار يومي الرابع والخامس من نوفمبر ٢٠٢٣، تحت رعاية وزارة العدل، ورعاية من الأستاذ الدكتور/ أيمن عاشور وزير التعليم العالي والبحث العلمي، والأستاذ الدكتور/ محمد ضياء وين العابدين، رئيس جامعة عين شمس.

وقد شارك الكلية في تنظيمه عدد من شركائها المحليين والدوليين، ومن هؤلاء الشركاء لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والجمعية الدولية لقانون العقوبات، وكلية الحقوق بجامعة كوين ماري الإنجليزية.

وقد شرف المؤتمر بحضور جلسته الافتتاحية عدد من القامات القانونية والقضائية والفقهية في مصر والوطن العربي، فضلا عن الشخصيات العامة والقيادية بمصر، ومن ذلك حضور معالي المستشار عمر مروان وزير العدل، والأستاذ الدكتور/ محمد ضياء زين العابدين رئيس الجامعة، والأستاذ الدكتور/ محمد صافي عميد الكلية.

كما حضر جلساته جمع كبير من أعضاء السلطة القضائية وعدد من الخبراء والمتخصصين والباحثين من مختلف الهيئات القضائية المصرية، فضلا عن مشاركة العديد من الباحثين والأساتذة بالجامعات المصرية والجامعات الأجنبية؛ ومنها جامعة كوين ماري الإنجليزية، وجامعة ليون (٣) الفرنسية، وجامعة لوكسمبورج، وجامعة ميغيل هرنانديز بأسبانيا، وجامعة الشارقة بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكلية البريمي الجامعية بسلطنة عمان، وكلية القانون العالمية بالكويت.

وتشتمل الصفحات التالية على تقرير بأهم أعمال المؤتمر وتوصياته. وجاء إعداد هذا التقرير بناء على ملخص جلسات عمل المؤتمر والتي قام بإعدادها فريق العيادة القانونية بالكلية، والمكون من السادة والسيدات المعيدين والمدرسين المساعدين الآتي أسماؤهم: هايدي هيثم، نوران سامي، محمود عصام، نادين إيهاب، رنا صافي، أميرة سامي، وذلك تحت إشراف الدكتور/ شريف العطايفي، مدير العيادة القانونية. وقد قام بالتحضير النهائي للتقرير الدكتور/ أحمد خليفة، مدير مكتب التعاون الدولي بالكلية.

ملخص لجلسات المؤتمر:

اشتمل المؤتمر على سبع جلسات عمل، فضلا عن الجلسة الافتتاحية والجلسة الختامية. وقد تناول المؤتمر في جلساته السبع موضوع الذكاء الاصطناعي من جميع جوانبه القانونية والاقتصادية. وترأس جلسات المؤتمر كوكبة من القانونيين؛ ومنهم: المستشار محمد عبد المحسن نائب رئيس محكمة النقض ورئيس نادي قضاة مصر، واللواء ياسر عباس نائب رئيس الهيئة العامة للاستثمار، والأستاذ الدكتور عطا السنباطي عميد كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر. وفيما يلي عرض مجمل لأهم ما ناقشته كل جلسة من جلسات عمل المؤتمر.

الجلسة الأولى: الذكاء الاصطناعي وحماية الابتكار

- أليكس إيفانكو، رئيس فريق مجموعة العمل الرابعة للأونسيترال. "لوائح الأونسيترال للعقود الذكية".
- أ.د. أوليفيه جوت، عميد كلية الحقوق في ليون الثالثة، فرنسا. "الجوانب الخاصة للمسؤولية المدنية فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي".
- أ.د. جويدو وستكامب، المدير الأكاديمي لبرنامج الماجستير في الملكية الفكرية، جامعة كوين ماري، المملكة المتحدة. "الذكاء الاصطناعي: من حقوق النشر التحريرية إلى المنافسة غير العادلة".
- أ.د. ميكايل ماكدونالد، أستاذ القانون، جامعة كوين ماري، المملكة المتحدة. "من أداة متطورة إلى منشئ مستقل؟ المبررات القانونية والاقتصادية لـ (عدم) منح حماية حقوق الطبع والنشر لأعمال الذكاء الاصطناعي".
- أ.د. رضا العبد، أستاذ القانون جامعة المنوفية، مصر. حق المؤلف في مواجهة إبداعات الذكاء الاصطناعي.
- ترأس الجلسة أ.د. ياسين الشاذلي وكيل الكلية لشؤون الدراسات العليا والبحوث.

بدأ السيد اليكس ايفانكو حديثه ببيان أهمية نصوص الأونسيترال في وضع معايير للإطار التشريعي المحلي الذي يتيح المعاملات الإلكترونية. وأوضح في معرض كلمته أنه يجب التمييز بين الذكاء الاصطناعي في التجارة (توفير السلع والخدمات القائمة على الذكاء الاصطناعي)، وبين الذكاء الاصطناعي للتعاقد (استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي لإدارة سلاسل التوريد،

وتسويق السلع والخدمات، وتنفيذ المعاملات)، وهو الأمر الذي يثير مسائل قانونية معقدة، بما في ذلك المسؤولية والمعايير الأخلاقية.

أما الأستاذ الدكتور أوليفيه جوث فقد ركز على الإشكاليات التي يثيرها الذكاء الاصطناعي فيما يتعلق بالمسؤولية المدنية، خاصة وأن تطور استخدام الذكاء الاصطناعي اليوم أدى إلى ظهور تساؤل هام هو: من المسؤول عن التعويض عن الأضرار الناتجة من الذكاء الاصطناعي؟ وبعد استعراض للقواعد العامة للمسؤولية المدنية المتمثلة في المسؤولية الناتجة عن خطأ أو مسؤولية صانع الأشياء أو مسؤولية الحارس، فقد ارتأى الباحث أنه لن يكون من الصعوبة بمكان تطبيق تلك القواعد العامة في المسؤولية على الذكاء الاصطناعي. وعليه فلا حاجة، على الأقل في الوقت الراهن لأي تدخل تشريعي من أجل استحداث نظام خاص يحكم قواعد التعويض عن الأضرار الناجمة عن الذكاء الاصطناعي.

استهل الأستاذ الدكتور جويدو وستكامب حديثه ببيان مفهوم التأليف بشكل عام، والحقوق المتولدة عنه (حقوق التأليف)، ثم استعرض سريعاً بعض أنواع المؤلفات؛ ومنها المؤلفات التي يلعب الحاسب الآلي دوراً هاماً في إنتاجها (أعمال الذكاء الاصطناعي). وبين المتحدث أن العديد من التشريعات في شتى أنحاء العالم لم تعالج في نصوصها المسائل المتعلقة بحماية الأعمال المتولدة عن الذكاء الاصطناعي لكونها محل خلاف. وتطرق المتحدث إلى مصطلحي "المعارضة الأدبية"؛ وهي تقليد الأعمال الأدبية كالفنون المرئية أو الشعر أو النثر أو المسرح والتي يتم إنتاجها بواسطة مؤلف أو أكثر، وبين " المحاكاة الساخرة" وجوهرها السخرية من العمل الأصلي، وتعرض لإمكانية منح كل منهما الحماية القانونية اللازمة في إنجلترا. كما عرض الباحث أمثلة لبعض التشريعات المقارنة في هذا الصدد، وإن كان قد لفت الانتباه إلى عدم كفاية القوانين النازمة لهذا الأمر.

وفي ذات السياق المرتبط بالملكية الفكرية تساءلت الأستاذة الدكتورة ميكايل ماكدونالد عن المبرر الاقتصادي والقانوني لعدم منح الحماية لأعمال الذكاء الاصطناعي. وقد أثارت المتحدثة سؤالاً بشأن تحديد من يتوافر له صفة المؤلف في حالة الأعمال الناجمة عن الذكاء الاصطناعي الإبداعي وما إذا كان هناك إمكانية لإعطاء حقوق المؤلف للذكاء الاصطناعي. وبعد أن تناولت المتحدثة مفهوم الإبداع البشري مبينة أنه يركز على عدة عناصر منها الخبرة والممارسة، متسائلة عن مدى إمكانية توافر هذه العناصر للآلة، وكذلك مفهوم الإبداع الحوسبي والذي يهدف إلى

محاكاة الإنسان، وانتهت الباحثة إلى أن الإبداع مبني في جوهره على الوعي وهو ما لا يتوفر لدى الآلة.

وتحدث في ختام هذه الجلسة الأستاذ الدكتور رضا العبد عن مدى إمكانية استبدال الذكاء الاصطناعي بالإبداع البشري في ظل الدقة والتطور اللذان يقدمها الذكاء الاصطناعي مقارنة بالذكاء البشري. وفي هذا الصدد يثور تساؤل رئيس حول معرفة المجالات التي يتدخل فيها الذكاء الاصطناعي مع الذكاء البشري " من هو المؤلف " او من هو الشخص الذي يثبت له الملكية؟، وكذلك حول معرفة هل يجب منح حق المؤلف للذكاء الاصطناعي وتعديل التشريعات من أجل ذلك الهدف؟

الجلسة الثانية: الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان

- سمر عادل، محامية، "الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان"
- أحمد بورك، مستشار قانوني، "الذكاء الاصطناعي والحق في الخصوصية الرقمية"
- محمد فايز حسين، قاضي بمجلس الدولة، "الحوكمة الرشيدة الخوارزمية لحرية التعبير على الإنترنت"
- محسن أحمد زكي، محام، "الجوانب الدستورية لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي"
- أ.د. عبد الرحيم محمد عبد الرحيم، أستاذ مساعد بكلية الحقوق جامعة الزقازيق، "الضوابط الشرعية لتسويق أنظمة الذكاء الاصطناعي"
- ترأس الجلسة الأستاذ الدكتور محمد الشافعي، وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب.

ركزت الباحثة سمر عادل بشأن تأثير الذكاء الاصطناعي على حق الإنسان في المحاكمة العادلة، وبينت أن الذكاء الاصطناعي يوفر السرعة في التقاضي، كما يرشد من نفقات المحاكمة، ويضمن قدرا لا بأس به من التناسق بين الأحكام نتيجة جمع البيانات بسهولة عن القضايا أو الملفات المطروحة أمام المحاكم. غير أنها أشارت إلى مجموعة صعوبات في هذا الصدد من ضمنها مخاطر الانجرار للتنبؤ بالحكم، وعدم المساواة بين أطراف الدعوى الجنائية، وعليه وجوب وضع إطار قانوني محكم قبل استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال العدالة الجنائية.

أما الباحث أحمد بورك فقد تناول أثر الذكاء الاصطناعي على الحق في الخصوصية الرقمية. ولفت الباحث الانتباه إلى أن مستخدم العديد من التطبيقات يعطي بياناته للمستخدم

طواعية للمواقع المعنية وهو ما قد يترتب عليه التجسس على المستخدم بما يكشف عن شخصية المستخدم ورغباته ومواقفه وميوله وكل ما يرغب أن يخفيه بعيداً عن أعين الناس. وبعد استعراض للعديد من السوابق في انتهاك خصوصية الأفراد الرقمية بواسطة تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ورغم وجود العديد من الأطر القانونية الوطنية والدولية في هذا المجال إلا أن الباحث خلص إلى عدم كفاية الحماية الموجودة، ورأى ضرورة التدخل التشريعي لتوفير الحماية الواجبة للحق في الخصوصية الرقمية.

ركز الباحث **محمد فايز حسين** في كلمته على إشكالية محددة؛ وهي السلطة الكبيرة التي اكتسبتها منصات التواصل الاجتماعي على حرية الفرد في التعبير من خلال استخدام خوارزميات أصبحت تتحكم فيما ينشر وما يصل لأفراد العامة. وأشار الباحث إلى عدم إمكانية الدول إجبار شركات التكنولوجيا على نشر محتوى معين مما أدى إلى تحولها إلى سلطة عامة في مواجهة السلطة العامة الأساسية، فظهرت سلطات أشبه بالسلطات المتعارف عليها من سلطات تنفيذية وتشريعية وقضائية في المنصات الرقمية، فكان لها قوانينها الخاصة (سلطة تشريعية)، وتقوم بتطبيق آليات تنفيذية (سلطة تنفيذية) مثل المراقبة على ما يتم نشره من محتوى، ولكن بمرور الوقت أصبح حجم البيانات هائلاً لدرجة إنه لم يعد من الممكن أن يقوم عنصر بشري بتنقيح ومراقبة المحتويات، مما أدى إلى لجوء الشركات إلى الذكاء الاصطناعي. ونبه الباحث إلى الخطورة الشديدة لهذا الأمر ولعدم كفاية الأطر التشريعية الموجودة لحوكمة الذكاء الاصطناعي في هذا المجال.

تطرق الباحث **محسن محمد زكي** إلى بعض الجوانب الدستورية الناتجة عن استخدام الذكاء الاصطناعي. وركز الباحث على كيفية حماية البيانات الشخصية كحق دستوري سواء من خلال القواعد العامة للحماية أو في ضوء الحاجة لوضع قواعد خاصة متعلقة بالذكاء الاصطناعي. كما تعرض الباحث إلى تأثير الذكاء الاصطناعي على منظومة العدالة وبالذات تأثيره السلبي على مبدأ علانية الجلسات، ومبدأ حرية تكوين عقيدة القاضي، وضمانة تسبب الأحكام. كما تعرض الباحث لإمكانية صدور القرارات الإدارية بصورة آلية حيث بدأت بعض القوانين مثل القانون الفرنسي في السماح بذلك وفقاً لضوابط معينة.

وفي ختام الجلسة تحدث الأستاذ الدكتور عبد الرحيم محمد عبد الرحيم عن الضوابط الشرعية لتسويق أنظمة الذكاء الاصطناعي. وبين الباحث مشروعية الذكاء الاصطناعي الذي لا يتعارض في طبيعته مع أحكام الشريعة الإسلامية وذلك وفقاً للضوابط العامة من استخدامها في سد حاجات المجتمع وعدم استخدامها في الأذى بالآخرين، مثل التزييف العميق، وأن يكون في تسويق هذه الأنظمة ضرورة يقتضيها الشرع فيما أحله الله سبحانه وتعالى، مثل استخدامها في مجال الزراعة والطب.

الجلسة الثالثة: الذكاء الاصطناعي من منظور القانون الجنائي

- أ.د. كاتالين ليجيتي، نائب رئيس الجمعية الدولية للقانون الجنائي AIDP، عميد كلية الحقوق والاقتصاد والمالية بجامعة لوكسمبورغ. "العدالة الجنائية والذكاء الاصطناعي".
- أ.د. فرناندو ميرو، أستاذ القانون الجنائي، مدير مركز CRÍMINA للدراسات والوقاية من الجريمة، جامعة ميغيل هيرنانديز، إسبانيا. "التجريم والذكاء الاصطناعي: منظور الاتحاد الأوروبي"
- أ.د. أيمن فكري، أستاذ مشارك في القانون، جامعة البريمي، سلطنة عمان. "المسؤولية الجنائية عن أعمال الذكاء الاصطناعي"
- ترأس الجلسة الدكتور أحمد خليفة، مدير مكتب التعاون الدولي بالكلية.

استهلت كاتالين ليجيتي الجلسة باستعراض للسياق العام لنظام العدالة الجنائية والدور الذي يمكن أن يُعطى للذكاء الاصطناعي في هذا الصدد وما ينتج عن ذلك من آثار. وتناولت الباحثة بعض استخدامات الذكاء الاصطناعي في إطار العدالة الجنائية، ولكنها ركزت بصورة أساسية على جانبين وهما العدالة الجنائية التنبؤية، حيث استعرضت أهدافها، ومزاياها وعيوبها، كما ذكرت بعض السوابق القضائية تطبيقاً عليها، مع التركيز على المخاطر المصاحبة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في التنبؤ بالسلوك الإجرامي وخاصة فيما يتعلق بقرينة البراءة. كما أسهبت الباحثة في مناقشة الدليل المستمد من الذكاء الاصطناعي فأوضحت أن الدليل المستمد من الذكاء الاصطناعي لا يمكن وضعه في شريحة مستقلة ومنفصلة من الأدلة وإنما يجب أن يتم وضعه وفهمه في السياق العام للأدلة الجنائية، مع مراعاة خصوصيته حيث إن آليات استنباط الدليل

بالاعتماد على الذكاء الاصطناعي تبقى معتمدة على القطاع الخاص وقدرته على تطوير برامجه، وهو ما يشكل تحديا كبيرا للعدالة الجنائية في ظل الذكاء الاصطناعي.

وتناول **فرناندو ميرو** تقاطع القانون الجنائي مع الذكاء الاصطناعي من زاوية التجريم. وأشار الباحث إلى صعوبة استخدام التجريم لمواجهة المخاطر الناجمة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الوقت الحالي، حيث إن مجلس أوروبا ولجانته المختلفة المتعلقة بالموضوع لا تزال في طور البحث وذلك نتيجة لعدم استقرار الممارسات الناتجة عن الذكاء الاصطناعي. وبعد أن استعرض الباحث الفلسفات المختلفة للتجريم سواء القائمة على فكرة الضرر، أو القائمة على فكرة المصالح المحمية، انتهى الباحث إلى أنه يجب النظر لمحاولات تنظيم الذكاء الاصطناعي بمنظور شامل لا يقتصر على القانون الجنائي، وإنما يتسع ليشمل مفهوما أوسع من الحوكمة القائمة على الجزاء بأنواعه المختلفة المدني والإداري والجنائي، فضلا عن منظومة الأخلاق.

وتناول في نهاية الجلسة الأستاذ الدكتور **أيمن فكري** مفهوم المسؤولية الجنائية عن أعمال الذكاء الاصطناعي. واستعرض الباحث الخلاف الدائر حول إمكانية معاقبة الذكاء الاصطناعي باعتباره شخصا معنويا، وانتهى إلى صعوبة ذلك حيث إن العقوبة لن تحقق هدفها، خاصة وأنه لا يمكن قياس الذكاء الاصطناعي على فكرة الشخصية القانونية للشخص المعنوي. وانتهى الباحث إلى وجوب نسبة المسؤولية الجنائية عن الجرائم الحاصلة نتيجة استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي إلى المسؤولين عن تصميم البرامج.

الجلسة الرابعة : الذكاء الاصطناعي والقانون الدولي الإنساني

- **بسنت عبد المجيد**، المستشار القانوني للجنة الدولية للصليب الأحمر بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. "الأسلحة المستقلة والذكاء الاصطناعي في سياق النزاعات المسلحة"
- **د. جيانلويجي بونافيري**، أستاذ مساعد القانون الدبلوماسي والتقني الدولي والأوروبي
- **جامعة بولونيا**؛ سكرتير أول بسفارة إيطاليا بالقاهرة. "الذكاء الاصطناعي وقراءة جديدة لاتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها"
- **مصطفى القاضي**، مرشح دكتوراه، الجامعة الأوروبية المركزية، فيينا، النمسا. "المساهمة الالكترونية في ارتكاب الجرائم الدولية في أوقات النزاعات المسلحة".

- زينب عبد الطيف، مرشحة لدرجة الماجستير، جامعة هامبورج، ألمانيا. "المسئولية الدولية المشتركة عن استخدام الذكاء الاصطناعي فى الأعمال العسكرية فى ظل قواعد القانون الدولى".

- ترأس الجلسة الأستاذ الدكتور محمد صافي، عميد كلية الحقوق.

بدأت الجلسة باستعراض سريع حول الأسس الحاكمة للقانون الدولي الإنساني وخاصة مبدأ التمييز، ومبدأ الضرورة، ومبدأ التناسب. وإذا كانت هذه المبادئ تحكم النزاعات المسلحة في شكلها التقليدي، فقد دار النقاش حول التحديات التي يواجهها القانون الدولي الإنساني في ظل دخول الذكاء الاصطناعي مجال الحروب والنزاعات المسلحة.

أكد المشاركون في الجلسة على أن مبادئ اتفاقيات جنيف لاتزال تحكم النزاعات المسلحة رغم تطور وسائل القتال وظهور الأسلحة التكنولوجية الحديثة وعلى راسها الروبوتات ذاتية التوجيه. وقد أوضح الصليب الأحمر الدولي في العديد من تقاريره أن استخدام الروبوتات لا يجب أن يؤثر على مبدأ التمييز بحيث لا يؤدي هذا الاستخدام إلى استهداف المدنيين. وتطرق النقاش إلى الإمكانيات التي تتيحها التكنولوجيا الرقمية الحديثة في المساهمة في النزاعات المسلحة بصورة قد تؤدي لارتكاب جرائم دولية بغير أن يكون ذلك متعلقا مباشرة باستخدام الأسلحة الحديثة.

وأكد المشاركون على صعوبة سؤال المسؤولية الدولية في حالة ارتكاب جرائم حرب، أو جرائم دولية أخرى بواسطة الذكاء الاصطناعي. وفي ظل عدم وجود قواعد خاصة بالمسؤولية الدولية عن أعمال الذكاء الاصطناعي أشار المشاركون إلى إمكانية الاستناد إلى القواعد المتعلقة بالأسلحة عشوائية الأثر، كما يمكن اللجوء إلى القواعد العامة للمسؤولية الدولية عن الفعل غير المشروع. وقد اتفق المشاركون على الحاجة إلى بلورة قواعد خاصة بهذا الأمر على المستوى الدولي.

الجلسة الخامسة: الجوانب الاقتصادية للذكاء الاصطناعي

- فاسيليكي كوكوليوتي، محاضرة بجامعة كوين ماري. "العدالة التنبؤية في قاعات المحاكم الضريبية".

- أ.د. نزال كسرواني، أستاذ القانون، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة. "دور الذكاء الاصطناعي في دعم الاقتصاد الأخضر بدول مجلس التعاون الخليجي".

- إيمان خالد، باحثة دكتوراه. "أثر اقتصاديات الذكاء الاصطناعي في جودة التعليم".
- شريف شلتوت، مدير عام بنك القاهرة. "الجوانب القانونية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الهوية الرقمية والتوثيق في البنوك وتأثيرها على عملية الدفع الرقمي".
- ترأس الجلسة اللواء ياسر عباس، نائب رئيس الهيئة العامة للاستثمار.

تناولت الباحثة فاسيليكي كوكوليوتي موضوعا محددًا وهو استخدام الذكاء الاصطناعي في تحقيق العدالة في منازعات الضرائب. وبعد أن اعتبرت الباحثة أنه لا يمكن تفادي استخدام الذكاء الاصطناعي في قاعات المحاكم للفعالية والسرعة وتتناسق الأحكام التي يوفرها، إلا أنها أوضحت أن ذلك لا يخلو من مخاطر. فمن ناحية فلا يمكن معرفة البيانات والمعلومات التي تلقاها الذكاء الاصطناعي والتي يبني عليها أحكامه بدقة، كما يصعب تحديد المسئول عن النتائج التي يتوصل إليها، وبالذات إذا كانت البيانات الأساسية تخفي تحيزًا مسبقًا. كما أن استخدام الذكاء الاصطناعي في منازعات الضرائب يفقد الممول قدرته على الولوج للمعلومات. ولكن الباحثة أشارت إلى أنه لا يمكن تلافى استخدام الذكاء الاصطناعي في هذا المجال وإنما يمكن تقليل مخاطره عن طريق النشر الإجباري لقرارات المحاكم الضريبية وإتاحة قواعد البيانات مجانًا، وكذا عن طريق مراجعة القرارات الصادرة عنه عن طريق البشر.

وجاءت مداخلة الباحث نزال كسرواني فناقش موضوع الذكاء الاصطناعي من وجهة نظر اقتصادية خالصة. فبعد أن استعرض الورقة الخاصة بدور الذكاء الاصطناعي في قطاعات الطاقة والإنشاءات والنقل، وكل ما لذلك من تأثير إيجابي للذكاء الاصطناعي على الاقتصاد، أشار إلى أن البعض يعتقد أن الذكاء الاصطناعي يؤدي إلى البطالة، وأشار إلى أهمية نشر الوعي بشأن تأثير الذكاء الاصطناعي بين الموظفين؛ بحيث يكون استخدام الذكاء الاصطناعي حافزًا إلى تغيير المهارات المطلوبة في الموظفين وليس تغيير الموظفين أنفسهم.

أما في قطاع التعليم العالي فقد أشارت الباحثة إيمان خالد إلى أهمية إدماج تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مؤسسات التعليم العالي، وزيادة الوعي بالأساليب الإبداعية وعلاقتها بالذكاء الاصطناعي في أوساط الأكاديميين عموماً وبالذات بين القيادات الجامعية، وذلك بما يرفع من جودة التعليم العالي في ظل التكنولوجيا الحديثة.

وتناول الباحث شريف شلتوت إشكاليات استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الهوية الرقمية في أعمال البنوك وبالذات في مجال المدفوعات الالكترونية. وأشار الباحث إلى أن الهوية الرقمية تسهل الكثير من العمليات البنكية، إلا أنها تثير مخاطر جمة في حالة سرقة الهوية الرقمية حيث إنها تحل محل إجراءات التعرف المعتادة على الشخص والتي تكون ضامنة لنسبة الفعل إلى شخص الفاعل. واعتبر الباحث أن البنك والشركات المعالجة للمعلومات يجب أن يخضعوا للإطار العام لحماية البيانات الصادرة من الاتحاد الأوروبي في العام ٢٠١٨ والذي يشكل المعيار العام المقبول في هذا الصدد.

الجلسة السادسة: الذكاء الاصطناعي والوظائف القانونية

- أحمد ناصر، قاضي بمجلس الدولة المصري. "القرارات الإدارية المؤتمتة والسلطة التقديرية لجهة الإدارة".
- بلال سلامة، محام. "مسؤولية الدولة عن أضرار الذكاء الاصطناعي".
- أ.د. سيد أحمد محمود، أستاذ القانون جامعة عين شمس ومريم عماد عناني، طالبة دكتوراه، "الذكاء الاصطناعي والعمل القضائي".
- صفية طارق، مدرس مساعد بكلية الحقوق، الجامعة البريطانية في مصر. "تأثير استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي على المهن القانونية".
- أ.د. محمود لطفى، أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي الخاص، بكلية الحقوق جامعة عين شمس. "محكم الذكاء الاصطناعي".
- أ.د. شوقي صلاح، أستاذ مشارك بأكاديمية الشرطة، مصر. "المسؤولية المدنية الناشئة عن تأثير الذكاء الاصطناعي على المخ البشري (تكنولوجيا الرقائق الدماغية)".
- ترأس الجلسة القاضي محمد عبد المحسن، نائب رئيس محكمة النقض ورئيس نادي القضاة المصري.

بدأت الجلسة باستعراض الباحث أحمد ناصر لعملية أتمتة القرارات الإدارية موضحا الفارق بين الأتمتة الكاملة حيث تتم عملية اتخاذ القرار بمنأى عن العنصر البشري عن طريق إدخال بيانات للآلة تمكنها من اتخاذ القرار، وعملية الأتمتة الجزئية حين يكون الذكاء الاصطناعي مساعدا للإدارة؛ فيقوم بتحليل البيانات حتى تأخذ الإدارة القرار الأكثر صوابا.

أوضح الباحث أن عملية الأتمتة الكاملة لها مخاطر عديدة تتمثل في ظاهرة تحيز البيانات الناتج عن تبني المدخلة للذكاء الاصطناعي وجهة نظر معينة، وكذلك في ظاهرة الصندوق الأسود هو نظام تُعرف فيه المدخلات والمخرجات ولا يُعرف ما يدور بالداخل، وهو ما يؤدي لغياب الشفافية. وعليه فقد اقترح الباحث أن يستخدم الذكاء الاصطناعي في المساعدة في اتخاذ القرارات بصورة جزئية بما يحفظ السلطة التقديرية للإدارة.

أما الباحث بلال سلامة فقد ركز على مختلف أنواع مسؤولية جهة الإدارة عن القرارات المعالجة آلياً. ففي حالة عدم مشروعية القواعد التي صدر بناء عليها، فهذه مسؤولية بناء على خطأ، ويجب في هذه الحالة نسبة الخطأ إلى المرفق ذاته، ويقع على المضرور عبء إثبات عدم مشروعية معايير المعالجة الآلية، غير أن ذلك أمر صعب كما بين الباحث حيث إن المعلومات التي تمت المعالجة على أساسها غير معلومة للفرد. أما بالنسبة إلى الأعمال الصادرة عن الذكاء الاصطناعي، تُسأل عنها الإدارة بموجب المسؤولية على أساس المخاطر. وعليه فقد اعتبر الباحث أنه من الضروري بيان القواعد والخوارزميات التي تحدد المعالجة وإبلاغ صاحب الشأن بها، بما يجعلها خاضعة لرقابة القضاء.

وناقش الأستاذ الدكتور سيد محمود إمكانية استخدام الذكاء الاصطناعي في العمل القضائي مشيراً إلى تعدد مزاياه المتمثلة في قلة الأخطاء، والقدرة على العمل بشكل مستمر، واختصار الوقت، وتلافي تكرار الأخطاء، وعدم وجود العاطفة. غير أن ذلك محفوف بوجود العديد من المخاطر ومنها احتمالات وجود تحيزات، وكذا وجود أخطاء تقنية وفنية، وهذا يؤثر على ثقة الناس في القضاء لعدم إدراكه لأخلاقيات المجتمع وقيمه، بالإضافة إلى كلفته الاقتصادية العالية. وقد أكد الباحث على وجوب الالتزام بالعديد من الضوابط ومنها المساواة وعدم التحيز في المعاملة أمام المحكمة، والشفافية.

واستعرض الأستاذ الدكتور محمود لطفي إمكانية استخدام الذكاء الاصطناعي باعتباره محكماً. وذلك بعد أن بين أن الذكاء الاصطناعي يستخدم بالفعل في مجال التحكيم في مجال الإجراءات، وأنه يقوم بفحص مستندات التحكيم وتحليلها وتحديد الأجزاء ذات الصلة بالدعوى. كما

تطرق إلى إمكانية أن يكون الذكاء الاصطناعي محكما مستقلا. ورغم إمكانية القول بأن النصوص القائمة لا تمنع من ذلك، وهو أمر محل خلاف ناقشه الباحث، إلا أنه رجح عدم إمكانية أن يكون المحكم هو الذكاء الاصطناعي لأن جوهر فكرة العدالة فكرة إنسانية وليست رياضية، فالذكاء الاصطناعي يعجز عن تسبيب الأحكام، وبالتالي فلا يصح أن يحل محل القاضي أو المحكم وإن كان ذلك لا يمنع من أن يساعده في أداء مهمته وفقا لضوابط معينة.

وافتقا مع مجرى المداخلات في الجلسة تناولت الباحثة صافية طارق الصور المختلفة لتأثير الذكاء الاصطناعي في عمل القضاة. وعرضت أمثلة لاستخدامه كمساعد للقاضي في الولايات المتحدة الأمريكية في البحث عن الحكم القانوني أو السوابق القضائية المتعلقة بمسألة ما. كما يقوم الذكاء الاصطناعي بإدارة القضايا عن طريق إعداد جدول زمني للدعوى وتقييم الأدلة واستجواب الشهود وإصدار حكم مبدئي في خلال نصف ساعة مما يقضي على عمل القاضي الروتيني. كما استعرضت أمثلة مختلفة من الاستعانة بالذكاء الاصطناعي في عمل المحامي. وانتهت الباحثة إلى وجوب النظر للذكاء الاصطناعي كأداة قيمة تساعد المهنيين القانونيين على زيادة قدراتهم، ووجوب الاضطلاع على أحدث التطبيقات القانونية المستحدثة للذكاء الاصطناعي.

وفي نهاية الجلسة تحدث الدكتور شوقي صلاح عن المسؤولية عن أعمال الذكاء الاصطناعي فيما يتعلق بالأعمال الطبية وبالذات في حالة استعمال تكنولوجيا الرقائق الدماغية. وقد أشار الباحث إلى تعدد خيارات الضرور في حالة المسؤولية الطبية بما يشمل المسؤولية العقدية، والمسؤولية التقصيرية، فضلا عن المسؤولية عن المنتجات المعيبة. وأشار إلى أن القانون رقم ٢١٤ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تنظيم البحوث الطبية الإكلينيكية على الإنسان يضع ضوابط كافية لبدء التجارب الطبية واختيار المريض الذي يخضع للتجارب، وذلك مع وجوب وجود جهة رقابية علمية (لجنة حماية) تتابع الإجراءات التي يقوم بها القائمون على تطوير واختبار استعمال تكنولوجيا الرقائق الدماغية ويكون لها صلاحيات منع إجراء ما يُرى أنه يهدد حياة المريض الخاضع للتجارب.

الجلسة السابعة : المسؤولية عن استخدام الذكاء الاصطناعي : وجهات نظر بين القانون والشريعة

- أ.د. نور خالد، أستاذ مشارك في القانون بكلية القانون الكويتية العالمية. "المسؤولية المدنية الناشئة عن استخدام الذكاء الاصطناعي"
- د. أحمد الطيار، دكتورة في القانون الجنائي. "موجهات تجريم مخاطر الميتافيرس: دراسة مقارنة في القانون الأمريكي، الألماني والفرنسي".
- د. الدسوقي عبد الناصر، مدرس بكلية الحقوق جامعة عين شمس. "مدى التزام الروبوت بضمان ما يحدثه من أضرار دراسة فقهية".
- د. ريم عبد الحميد، مدرس بكلية الحقوق جامعة مدينة السادات. "المسؤولية الشرعية عن تصميم وإنتاج واستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي".
- أ.د. محمد سعيد القزاز أستاذ مساعد بكلية الحقوق جامعة الزقازيق. "المسؤولية الشرعية عن تصميم وإنتاج واستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي".
- ترأس الجلسة الأستاذ الدكتور عطا السنباطي، عميد كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر.

بدأت الجلسة الدكتورة نور خالد مستعرضة إشكالية المسؤولية المدنية الناجمة عن أعمال الذكاء الاصطناعي. وبعد مناقشة إمكانية منح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية والحجج المؤيدة والمعارضة لذلك، ألقى الباحثة نظرة سريعة على القواعد العامة للمسؤولية المدنية وحاولت في ضوء ذلك استنباط المسؤولية المدنية الناشئة عن استخدام الذكاء الاصطناعي. وانتهت الباحثة على عدم كفاية القواعد القانونية القائمة، وأكدت على ضرورة التدخل التشريعي فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي وما يتصل به من أحكام وقواعد، مع وجوب الحرص على وجود تأمين إجباري للروبوتات، وكذلك الاهتمام بتدريب الكوادر على المهارات اللازمة للتوافق مع ما يشهده العصر الحديث من تقدم تكنولوجي.

ومن الناحية الجنائية، تناول الدكتور أحمد الطيار الفكرة العامة للميتافيرس باعتباره النموذج الأبرز حالياً لفكرة الواقع الافتراضي، وبين أهمية وضع ضوابط تنظم استخدام الواقع الافتراضي بالنظر إلى بعض أنواع الجرائم الممكن وقوعها على الأفراد في عالم الميتافيرس. وتساءل عن

مدى كفاءة قانون العقوبات بوضعه التقليدي للتصدي لجرائم الميتافيرس، منتهيا إلى قصور النظام الحالي عن تغطية كافة صور الجرائم الممكن وقوعها في الواقع الافتراضي، كما قدم إطلالة سريعة على ما يعرف بـ "خصوصيات تجريم مخاطر الميتافيرس" في التشريع المقارن ما بين فرنسا، وأمريكا، وألمانيا.

وفي دراسة فقهية للالتزام بضمان ما يمكن أن يحدثه الروبوت من أضرار، عرض الدكتور دسوقي عبد الناصر لمدى قدرة الشريعة الإسلامية بنصوصها المتناهية على مواجهة الذكاء الاصطناعي. وانتهى إلى أن الشريعة تؤيد التقدم العلمي بما في ذلك الذكاء الاصطناعي وذلك في حدود ما يقرره الشرع.

وفي نفس السياق، ناقشت الدكتورة ريم عبد الحميد مبدأ المسؤولية الشرعية عن تصميم و إنتاج و استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي. وبينت أن المسؤولية لها معنيان: الأول هو الرعاية و القيام بالأمر علي وجه يحقق الغاية التي شرع لأجلها هذا الحق، والثاني هو ما يجب نظير الإخفاق بالقيام بالرعاية أو الحفظ، أو تحقيق ما يوجبه الحق الأول. وعليه فقد حددت ضوابط الانتفاع بالذكاء الاصطناعي باعتبارها الوفاء بحاجات الناس، مراعاة الأولوية في الاستخدام، وعدم ترتب الضرر. وانتهت الباحثة إلى أن تناول الذكاء الاصطناعي يكون من خلال الرؤية الإسلامية الشاملة التي تعمل على تحقيق الاستخلاف في الأرض وعمارتها من خلال مراعاة الأولويات المختلفة.

وفي تناول مختلف لذات موضوع المسؤولية عن استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي، عرض الدكتور محمد سعيد القرزاز لمزايا الذكاء الاصطناعي من زيادة كفاءة الأعمال، والمساهمة في تحقيق الأمن غير أنه نبه أيضا إلى أضرار الذكاء الاصطناعي من حيث إمكانية زيادة البطالة في المجتمع، وكذلك زيادة التكلفة الاقتصادية للتكنولوجيات المتطورة. وانتهى الباحث إلى وجوب إخضاع الذكاء الاصطناعي إلى مقاصد الشريعة الإسلامية.

- رغم أن تعريف الذكاء الاصطناعي لازال غير متفق عليه في الفقه والقانون المقارن، إلا أنه يجب تعريفه، ولو بشكل مؤقت، بشكل يضمن تمييزه عن الأنظمة الآلية. ويمكن في هذا الصدد الاستهداء بالتعريف الذي أقرته الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعي الصادرة عام ٢٠٢١ بأن الذكاء الاصطناعي هو البرمجيات التي يمكنها من خلال مدخلات من الآلة أو من البشر من الوصول لأهداف يحددها الإنسان وذلك من خلال مخرجات يمكن أن تكون في شكل محتوى جديد، أو تنبؤات أو توصيات أو قرارات يمكن لها أن تؤثر في البيئة المحيطة بها الحقيقية أو الافتراضية.
- الآفاق التي يتيحها الذكاء الاصطناعي في جميع المجالات توجب تشجيع الاستثمار في مجال الأنظمة الذكية بما يدعم الابتكار ويضمن الريادة الاقتصادية والمعرفية لمصر في وسط دول المنطقة. وفي هذا الصدد يجب العمل على إشراك القطاع المحلي والعالمي المتخصص في الذكاء الاصطناعي عن طريق عقود الشراكة بين القطاعين الخاص والعام وخصوصا في تعاقدات وزارة تكنولوجيا المعلومات. ولكن يجب أيضا الانتباه إلى المخاطر والتحديات التي يحملها الذكاء الاصطناعي بما يقتضي العمل على تنظيمه.
- التشريع لمواجهة ظاهرة ما يكون بعد أن تتضح معالمها ويمكن الإحاطة بحدود تأثيرها في بيئتها، وهو أمر لا زال غير متحقق فيما يتعلق بالذكاء الاصطناعي، وبالتالي يجب عدم التعجل بإصدار تشريع إجمالي يتعامل مع الظاهرة، فالأمر مازال محل جدل في معظم الدول التي لها باع في تطوير برمجيات الذكاء الاصطناعي،^١ وعليه يجب تشكيل لجان مختلفة لمتابعة تطورات الذكاء الاصطناعي في المجالات المختلفة، وتحديد الإمكانيات والمخاطر التي يشكلها كل نوع أو تطبيق من تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ومن

^١ لازال الجدل قائما حول تبني من مشروع مجلس أوروبا لقانون الذكاء الاصطناعي الذي قدم في ٢١ أبريل ٢٠٢١. وكذلك بدأت الأصوات تتزايد في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة حول الحاجة لنقاش جدي حول إصدار قانون، أما الصين فقد أعدت فيها لجنة الفضاء السيبراني مقترحا لازال لم يقر بصورة رسمية لتنظيم الذكاء الاصطناعي. في تلخيص موقف لتشريعات المقارنة من الذكاء الاصطناعي انظر الورقة المفاهيمية التي أعدها البرلمان الأوروبي حول التحديات المتعلقة بتقنين الذكاء الاصطناعي في أوروبا، سبتمبر ٢٠٢٣. متاحة

[https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/٢٠٢١/٦٩٨٧٩٢/EPRS_BRI\(٢٠٢١\)٦٩٨٧٩٢_EN.pdf](https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/٢٠٢١/٦٩٨٧٩٢/EPRS_BRI(٢٠٢١)٦٩٨٧٩٢_EN.pdf)

أنظر كذلك توصيات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية حول الذكاء الاصطناعي الصادرة في ٢٠١٩

<file:///C:/Users/ahmad/Downloads/٣٥٠٠eaf٩-١٣١٣-٤a٢٥-٨d٦e-٥٣٢b٨e٩d٥f٦٦.pdf>

المستحسن أن يكون ذلك من خلال المجلس الوطني للذكاء الاصطناعي المشكل في ٢٠١٩.

- لا يمكن وضع إطار قانوني للذكاء الاصطناعي بغير النظر إلى البيئة التشريعية الناظمة للمجال الرقمي والتكنولوجي والمعلوماتي في البلاد، فكل الدول التي بصدد إصدار قانون للذكاء الاصطناعي تقوم بذلك في ظل نظرة متكاملة للقوانين المنظمة لحماية البيانات الشخصي، ولأمن السيبراني، ولتقنية المعلومات، والمعاملات المالية التكنولوجية، وكذا للملكية الفكرية. وعليه فلا يمكن النظر للذكاء الاصطناعي باعتباره ظاهرة يمكن تنظيمها استقلا عن القوانين الناظمة للمجالات سالفة الذكر في البيئة التشريعية المصرية.
- وجوب النظر للذكاء الاصطناعي باعتباره مجالا يحتاج للحكمة بمفهومها الواسع، وهو ما يشمل التقنين والتشريع، ولكن يتعداه أيضا لكي يشمل مدونات السلوك والأخلاق والإرشادات. وفي هذا الصدد يجب تبيين إطلاق الميثاق المصري للذكاء الاصطناعي المسؤول في أبريل من العام ٢٠٢٣، والعمل للخروج بأدلة ومعايير متخصصة متعلقة باستخدامات الذكاء الاصطناعي المختلفة في المجالات التي أقرتها الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعي ومنها العمليات الحكومية ودورة صنع القرار فيها، فضلا عن الاستخدامات المتعلقة بالتنمية سواء في التخطيط الاقتصادي، أو إدارة البنية التحتية، أو التصنيع أو الزراعة أو الرعاية الصحية.
- من مقتضيات الحوكمة الرشيدة أن يوكل أمر الإشراف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي إلى جهة تعمل على رقابة البرمجيات التي تعمل في هذا المجال (مثل جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية، أو جهاز حماية المستهلك). ويكون لهذا الجهاز القدرة على توقيع الجزاءات عند مخالفة أحام التنظيم القانوني المقترح.
- الاستفادة من التوجهات الحديثة في التشريعات المقارنة التي انتقلت من مفهوم حماية المصلحة من الضرر إلى مفهوم تقليل المخاطر الناتجة عن الاستخدام، ويمكن البدء بتصنيف البرمجيات إلى فئات ثلاثة. الأولى وهي **تطبيقات الذكاء الاصطناعي ذات المخاطر غير المقبولة**، وهي ما يجب حظرها بالكامل مثل التطبيقات التي تحض على السلوك العنيف أو التي تهدف إلى تصنيف الأفراد بناء على سلوكهم الاجتماعي. الثانية

هي التطبيقات ذات المخاطر العالية، وهي ما يمكن السماح بها بقيود وتحت رقابة مستمرة ومنها برمجيات التعرف على الأشخاص من خلال البيانات البيومترية، والتطبيقات المتعلقة بإنفاذ القانون. وثالثها هي التطبيقات ذات المخاطر المحدودة والتي يمكن السماح بها مع إعادة تقييم تطوراتها في الاستخدام مثل التطبيقات التي تؤدي لإنتاج محتوى بصري أو سمعي أو محتوى مكتوب. ويجب أن يكون لهذه الجهة إطار قانوني لمراجعة تصنيف التطبيق وفقا لمعايير ولتغيير تصنيفه عند الحاجة.

- الشفافية الكاملة عند استخدام الذكاء الاصطناعي وذلك بإقرار حق المستخدم النهائي في معرفة أنه يتعامل مع نظام ذكاء اصطناعي، وذلك سواء كانت الجهة التي تستخدمه هي جهة عامة أو جهة خاصة.
- الحرص على وجود تأمين إجباري يغطي كل المجالات التي يتدخل فيها الذكاء الاصطناعي، وقد يكون ذلك بإنشاء صناديق تعويضات تعنى بتعويض المضررين من تطبيقات الذكاء الاصطناعي، على أن تسهم الشركات المنتجة والمستغلة والمستخدمة لهذه البرامج والتطبيقات في تمويل هذه الصناديق، وفق الضوابط التي يضعها القانون.
- العمل على نشر التوعية بمخاطر الذكاء الاصطناعي عند الشباب الأكثر عرضة لاستخدام هذه التقنيات، وقد يكون ذلك من خلال تدريس مقرر مستقل، أو إضافة جزء في مقرر حقوق الإنسان، متعلق بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي والتكنولوجيا الرقمية في المرحلة الجامعية.
- أخذا في الاعتبار المبادرات الدولية المختلفة بشأن وضع إطارات حاكمة للذكاء الاصطناعي بما يضمن حقوق الإنسان، ومنها مشروع الاتفاقية الدولية التي أعدها مجلس أوروبا بشأن الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون^٢، والتوصيات المتعلقة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي للجنة العالمية لأخلاقيات المعرفة العلمية والتكنولوجيا لليونسكو^٣؛ والمبادرة العالمية لأخلاقيات الأنظمة المستقلة الصادرة من معهد

^٢ انظر مشروع الاتفاقية المقدم من اللجنة المسؤولة عن الذكاء الاصطناعي في ٦ يناير ٢٠٢٣ ([1680aa193f \(coe.int\)](https://www.unesco.org/en/ai-ethics))

^٣ [World Commission on the Ethics of Scientific Knowledge and Technology \(COMEST\) | UNESCO](https://www.unesco.org/en/comest)

مهندسي الكهرباء والالكترونيات^٤؛ يجب العمل على احترام حقوق الإنسان في تنظيم الأطر الحاكمة للذكاء الاصطناعي، وعلى رأسها الكرامة الإنسانية والمساواة بين البشر ومنع التمييز وعدم المساس بالحقوق والحريات الفردية وذلك في كافة تطبيقات الاصطناعي، سواء كان المستخدم شخص من أشخاص القانون العام أو القانون الخاص.

التوصيات المتخصصة

في مجال الخدمات العامة

- يجب البدء في تشكيل لجان لمعرفة كيفية الاستفادة مما يتيح الذكاء الاصطناعي في مجال الخدمات العامة مع الالتزام بالشفافية الكاملة فيما يتعلق بالبرمجيات المسؤولة عن ذلك.
- البدء في استخدام الأتمتة الإدارية في إدارة المرافق العامة وتقديم الخدمات للمواطنين، وهنا يجب التنويه إلى أنه من الملائم استخدام التقنيات الذكية في الحالات التي تقتصر على تطبيق القواعد القانونية في المسائل التي لا تمس بسلطة الإدارة التقديرية.

فيما يتعلق بإدارة العدالة

- البدء في صياغة ملامح لخطة استراتيجية على مستوى الدولة لاستعمال الذكاء الاصطناعي في إدارة مرفق العدالة واكتشاف المهام التي يمكن الاستعانة به فيها من أجل تطوير أداء منظومة العدالة؛ فقد يكون في استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في بعض الوظائف التي يضطلع بها مرفق العدالة في صالح العدالة الناجزة بما قد يؤديه من دور كبير في تسريع الإجراءات والقضاء على التكسد في المحاكم.
- يجب البدء فوراً في إعداد البنية التشريعية بصورة تدريجية لتبني التحول الرقمي، فقد يكون من المفيد إضافة باب مستقل في قانون المرافعات عن إجراءات التقاضي الإلكترونية.

^٤ [IEEE SA – The IEEE Global Initiative on Ethics of Autonomous and Intelligent Systems](#)

- يمكن البدء في استخدام الذكاء الاصطناعي في بعض الوظائف القضائية لضمان التناسق في الأحكام في بعض المجالات مثل المنازعات الضريبية، ولكن يجب العمل على إتاحة الفرصة للمراجعة البشرية للأحكام عند الطعن على هذه القرارات الصادرة عن الذكاء الاصطناعي.
- يبدو أن استخدام الذكاء الاصطناعي في إدارة العدالة الجنائية سيكون أمرا لا مفر منه في المستقبل القريب، وعليه يجب البدء فورا في الاطلاع على التجارب المقارنة، واستلهام ما يمكن تطبيقه في مصر من مهام تساعد في إدارة العدالة ولو على نطاق ضيق. وفي هذا الصدد يجب الإسراع في تكوين كوادر مؤهلة لمعرفة المستجدات من بين القائمين على مرفق العدالة.
- التريث في تشديد العقوبات على الجرائم التي تقع باستخدام الذكاء الاصطناعي، وكذلك عدم التسرع بإنشاء نيابات متخصصة أو دوائر قضائية متخصصة بالجرائم أو المنازعات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي لحين وضوح الرؤية في هذا المجال.

في مجال المهن الطبية

- لحين أن تكون البيئة القانونية مناسبة لإصدار تشريع ناظم للذكاء الاصطناعي، يجب تبني وثائق وأدلة تشتمل على الضوابط الأخلاقية والمهنية اللازمة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المهن الطبية.
- يجب وضع ضوابط تنظيمية من وزارة الصحة لتدريب وإعداد كل المتعاملين مع أي إجراء طبي يحتوي على استعمال تقنية من تقنيات الذكاء الاصطناعي.
- يجب وضع قواعد وضوابط تلزم المستشفيات بالإفصاح عن منتجات الذكاء الاصطناعي الطبية وتقديم بيانات تفصيلية عنها تشمل على سبيل المثال هوية المنتج والمستورد ووكيل المنتج في مصر.
- وضع منظومة جديدة للالتزام بالتبصير قبل إجراء الجراحات يحاط فيه المريض علما بالتكنولوجيا المستخدمة في العملية الجراحية.

في مجال الملكية الفكرية

- برمجيات الذكاء الاصطناعي يجب أن تتمتع بالحماية القانونية الممنوحة للبرمجيات باعتباره منتجا إنسانيا في الأساس.
- يجب أن تطبق القواعد العامة لحماية حق المؤلف في مواجهة ما ينتج عن برمجيات الذكاء الاصطناعي من محتوى أدبي أو بصري أو سمعي.
- يجب التآني في تطبيق الحماية القانونية لحق المؤلف على المحتوى المنتج بمعرفة الذكاء الاصطناعي.

في مجال حماية المستهلك

- النظر في إضافة بند ثابت في عقود بيع واستئجار واستغلال البرامج والتطبيقات التي تنطبق على تطبيقات الذكاء الاصطناعي يلزم البائع أو المورد أو المؤجر بإعلام الطرف الآخر في العقد بالبيانات والمعلومات التي تكفل الاستخدام الآمن والنافع لها.
- النظر في إنشاء سجل للشركات أو مقدمي الخدمات التي تستخدم البرامج التي تعمل من خلال تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، يشتمل على البيانات الخاصة بتلك البرامج مع وجوب إثبات الأعمال التي تستخدم تلك الأجهزة لإنجازها، مع الالتزام بالإفصاح عن ذلك لجمهور المستفيدين من الخدمة أو المنتج الذي تقدمه الشركة.

في مجال القانون الدولي الإنساني

- يجب أن تخضع كل التكنولوجيات الحديثة فيما يتعلق بالأسلحة للمبادئ العامة للقانون الدولي الإنساني، وبالذات مبدأ التمييز ومبدأ الضرورة ومبدأ التناسب. ولا يمكن بحال من الأحوال أن تكون الأسلحة الذكية أو الروبوتات ذاتية التوجيه حجة للعصف بجوهر القانون الدولي الإنساني.
- يجب العمل على صياغة اتفاقية دولية تحدد بدقة التزامات الدول في مجال تطوير واستخدام التكنولوجيات الحديثة في القتال.

- يستحسن بناء رأي عام دولي لمساندة النداء الذي أطلقه الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الخامس من أكتوبر ٢٠٢٣ للتوقف عن استخدام الذكاء الاصطناعي في الحروب تماما حفاظا على الإنسانية.^٥

^٥ <https://news.un.org/en/story/2023/10/1141922>